

الجواب لجامعه

بِحمد الله العالميه أصول وكل ثناء للرسول جميل

وبعد فخذ هذا الجواب محققاً <sup>في</sup> جوابي ليس عنه أميلتزوج بالعينيه عند النكاح <sup>و</sup> ليس مال بعد لتراه بهيلمعه <sup>ب</sup> إحداهن برأضتها وهذا العمى في البعول قليل

وقد نكح الأختيه جهراً وضمياً وليس عليه في النكاح سبيل

فلم جوابي وأرجو عند ذكره فانه حيناً بالذنب عليه

لغير

وقفت على قول من إمام <sup>ب</sup> جاسية على شرح الجلاليقول لجدة نصف مال <sup>ب</sup> من الميراث فرضاً من جلالوفرضه الأتم ثلث المال حقاً <sup>ب</sup> مع الدعوى في العجب سؤالفما هنالك بينوا حكم ربي <sup>ب</sup> بما تفتونه في هذا السؤال

الجواب لجامعه

أقول بحمد ربي ذي الجلال <sup>ب</sup> مع التسليم للهادي وآلمحبته بنت وطئها <sup>ب</sup> فالقت منه بنتاً فر وبككذلك أتى هذبة بنت جهر <sup>ب</sup> مجازت منه بابيه لذي سبالفمات الأب ثم أمه تله <sup>ب</sup> إلى دار العير مع النكاح

١١١ السيد؟ مردود الكحل